

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/١/٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح مركز بنها المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢٢٤ ، ٥٦٦ لسنة ٢٠١٥ محكمة جنح مركز بنها ، محكمة جنح مركز طوخ المختصة بنظر القضايا أرقام ١٣٤٤ ، ٣٠٣٢ ، ٢٥٩٣ ، ٣٠٣٩ لسنة ٢٠١٥ ، جنح مركز طوخ ، محكمة جنح مركز شبين القناطر المختصة بنظر القضايا أرقام ١٥٠٢ ، ١٨٩١ ، ١٨٩٢ ، ٢٠٣٨ ، ٢٠٦٣ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز شبين القناطر ، محكمة جنح مركز الخانكة المختصة بنظر القضايا أرقام ٦٢٩ ، ١٠١٧ ، ١٢٩٦ ، ١٥٣١ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز الخانكة ، محكمة جنح طفل مركز بنها المختصة بنظر القضية رقم ١ لسنة ٢٠١٥ جنح طفل مركز بنها ، محكمة جنح طفل مركز الخانكة

المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢ ، ٤ لسنة ٢٠١٥ جنح طفل مركز الخانكة ،
محكمة جنح طفل مركز شبين القناطر المختصة بنظر القضية رقم ٤ لسنة ٢٠١٥
جنح طفل مركز شبين القناطر ، محكمة جنح طفل مركز طوخ المختصة بنظر القضية
رقم ٣ لسنة ٢٠١٥ جنح طفل مركز طوخ ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٢/١
إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٢/١

صدر فى ٢٧/١/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر